

Distr.: General
10 November 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والسبعون
البند 140 من جدول الأعمال
الميزانية البرنامجية لعام 2020

التقرير المرحلي السنوي الثامن عشر عن تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

- 1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام المرحلي السنوي الثامن عشر عن تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر (A/75/302). وخلال نظر اللجنة الاستشارية في التقرير، اجتمعت عبر الإنترنت بممثلي الأمين العام الذين قدموا لها معلومات وإيضاحات إضافية اختتمت بردود خطية مؤرخة 22 تشرين الأول/أكتوبر 2020.
- 2 - وكان تقرير الأمين العام قد قُدم عملاً بالجزء الثاني، الفقرة 34، من قرار الجمعية العامة 292/57، وهو يتضمن معلومات مستجدة بشأن المشروع منذ صدور التقرير المرحلي السابع عشر (A/74/302).

ثانيا - الأنشطة المتبقية

- 3 - على نحو ما ورد في التقرير المرحلي السنوي السابع عشر، تم إنجاز جميع أشغال التشييد وما يتصل بها من الأنشطة الإدارية اللازمة لإغلاق المشروع، باستثناء الالتزامات المتعلقة بقضيتي تحكيم (A/75/302، الفقرتان 3 و 18).
- 4 - ونشأت قضية التحكيم الأولى عن دعوى تحكيم ضد شركة سكانسكا (Skanska) رفعها المتعاقد معها من الباطن على إنجاز الأعمال الكهربائية، وقررت هيئة التحكيم تقسيم الدعوى إلى ثلاث مراحل متتالية منفصلة، بحيث تُخصَّص مرحلة واحدة لكل مشروع من المشاريع الفرعية الثلاثة موضوع المنازعة،



وهي: (أ) المشروع الفرعي للأمانة العامة؛ (ب) المشروع الفرعي لمبنى المؤتمرات؛ (ج) مشاريع فرعية مختلفة للبنى التحتية الأخرى (المرجع نفسه، الفقرة 19). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن المرحلة الأولى قد انتهت في 30 حزيران/يونيه 2020 بإصدار قرار من هيئة التحكيم، نهائي وملزم للطرفين، بأن تدفع الأمم المتحدة لشركة سكانسكا مبلغا إجماليه 3 220 600 دولار يشمل ما يلي: (أ) مبلغ 2 603 600 دولار مقابل تكاليف التشييد الفعلية التي تكبدها المتعاقد من الباطن، تُلزم شركة سكانسكا بدفعه له؛ (ب) مبلغ 429 900 دولار مقابل علاوة تعاقدية بنسبة 16,512 في المائة من تكاليف التشييد لشركة سكانسكا، التي تبلغ 2 603 600 دولار؛ (ج) مبلغ 187 100 دولار مقابل الفوائد المستحقة الدفع عن تكاليف التشييد. وأبلغت اللجنة كذلك بأن المنظمة تواجه، فيما يتعلق بالمرحلة الأولى، التزاما محتملا إجماليه 31,5 مليون دولار، يشمل مبلغ 16,5 مليون دولار الذي يطالب به المتعاقد من الباطن، ومبلغ 2,7 مليون دولار تطالب بها شركة سكانسكا كعلاوة بموجب اتفاق إدارة التشييد، ومبلغ 12,4 مليون دولار كنفقات قانونية لشركة سكانسكا والمتعاقد من الباطن.

5 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الأمانة العامة لا تستطيع التنبؤ بموعد انتهاء الإجراءات في المرحلتين المتبقيتين من التحكيم الأول، وإن كان من غير المرجح أن تكتمل تلك الإجراءات قبل الدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة. ولا تستطيع الأمانة العامة كذلك تقدير الالتزام المالي الإجمالي للمنظمة في هاتين المرحلتين، لأن المتعاقد من الباطن لم يقدم بعد تفاصيل إلى هيئة التحكيم بشأن مطالباته التي تبلغ ملايين الدولارات بشأن ما يدعي به من تكاليف غير مدفوعة. ولوحظ أن المبلغ الإجمالي المطالب به أصلا كان هو 67,6 مليون دولار، وأنه قد طُلب في نهاية المطاف بمبلغ 16,5 مليون دولار فيما يتعلق بالمرحلة الأولى. وأبلغت اللجنة بأن الطرفين يجريان مناقشات بشأن المرحلة الثانية استنادا إلى قرار هيئة التحكيم في المرحلة الأولى.

6 - أما فيما يتعلق بقضية التحكيم الثانية، التي تتطوي على مطالبات تتجاوز قيمتها 4 ملايين دولار قدمها المتعاقد من الباطن مع شركة سكانسكا على إنجاز النظم الميكانيكية، فقد أشار الأمين العام إلى أن هيئة التحكيم أصدرت قرارها النهائي في نيسان/أبريل 2020 برفض جميع المطالبات الموضوعية ضد الأمم المتحدة وقررت إلزام شركة سكانسكا بأن تسد للمنظمة مبلغ 550 000 دولار على سبيل الرسوم القانونية (المرجع نفسه، الفقرة 20).

7 - وتأمل اللجنة الاستشارية أن يرصد الأمين العام عن كثب الإجراءات المتبقية، وببذل مزيدا من الجهود للحد من الالتزام المالي للمنظمة إلى أقصى حد ممكن، ويقدم معلومات مستكملة عن ذلك في تقريره المرحلي المقبل. وتوصي اللجنة أيضا بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يجمع الدروس المستفادة فيما يتصل بقضيتي التحكيم المتعلقةتين بالمخطط العام لتجديد مباني المقر، وذلك بغية تجنب المنازعات قدر الإمكان وحماية حقوق الأمم المتحدة في مشاريع تشييد أخرى.

ثالثا - الحالة المالية

8 - يشير تقرير الأمين العام إلى أن التكلفة النهائية المقدرة للمشروع ظلت مستقرة في مبلغ 2 150,4 مليون دولار، مع الالتزام بالكامل بجميع مبالغ التمويل التي تمت الموافقة عليها (المرجع نفسه، الفقرات 11-13). وحتى 1 تموز/يوليه 2020، بلغ مجموع النفقات القانونية المتراكمة المتعلقة بقضيتي التحكيم ما قدره 6 688 500 دولار. وهناك احتياج إضافي متصل بأتعاب المحامين للفترة المتبقية من عام 2020 بمبلغ

تقديري قدره 261 800 دولار، يقابله سداد مبلغ صافيه 550 000 دولار لتغطية الرسوم القانونية المرتبطة بقضية التحكيم الثانية. ويُمول سداد مبلغ 3 220 600 دولار إلى شركة سكانسكا الذي قرره هيئة التحكيم في المرحلة الأولى من قضية التحكيم الأولى من تصفية الالتزامات المحتفظ بها ريثما يتم البت في جميع الإجراءات القانونية (المرجع نفسه، الفقرة 14). ولا يمكن تحديد أي رصيد نهائي غير مستخدم للمشروع إلا بعد الانتهاء من إجراءات المنازعة وتسوية جميع الالتزامات (المرجع نفسه، الفقرة 15؛ وانظر أيضا الفقرة 12 أدناه). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن النقدية المتاحة في حساب المخطط العام لتجديد مباني المقر قد بلغت، حتى 30 أيلول/سبتمبر 2020، ما قدره 10,1 ملايين دولار قبل دفع مبلغ 3 220 600 دولار الذي حددته هيئة التحكيم، وأنه لا يمكن التأكد مما إذا كان الرصيد النقدي متاح سيكفي لتغطية تكاليف المنازعة المقبلة ونتائجها، نظرا لعدم معرفة الجدول الزمني للإجراءات الجارية والمبلغ النهائي للمطالبات (انظر أيضا الفقرة 5 أعلاه).

9 - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المرحلي المقبل معلومات مستكملة عن تطور الحالة المالية للمشروع، وكذلك عن الأثر المالي المترتب على الالتزامات المحتملة والفعلية الناجمة عن إجراءات التحكيم التي لم يُبْت فيها بعد، والنفقات القانونية وأي تكاليف أخرى ذات صلة.

رابعاً - مسائل أخرى

أوجه كفاءة المرافق العامة

10 - استجابة لتوصية سابقة للجنة الاستشارية باستخدام البيانات الفعلية لإثبات ما تحقق بفضل المشروع من تحسين للأداء البيئي (A/70/441، الفقرة 17)، أقرتها الجمعية العامة في الفقرة 12 من قرارها 239/70، يقدم الأمين العام في تقريره معلومات عن أوجه الكفاءة، ويقارن البيانات المستمدة من التقييم البيئي الأساسي للمقر، الذي أجراه برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مع المعلومات المتعلقة باستهلاك خدمات المرافق العامة التي تُجمع سنوياً لأغراض إعداد قوائم منظومة الأمم المتحدة لجرد غازات الدفيئة. وبالمقارنة مع خط الأساس لعام 2007، بلغ متوسط الانخفاض الفعلي في استهلاك الطاقة في عامي 2016 و 2017 نسبة 65 في المائة، متجاوزاً بذلك الانخفاض المتوقع البالغ 50 في المائة، في حين بلغ متوسط الانخفاض الفعلي في استهلاك المياه نسبة 76 في المائة، متجاوزاً بذلك الانخفاض المتوقع البالغ 40 في المائة (A/75/302، الفقرات 6-9). وأبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن ما طرأ على الاستهلاك من تغير بعد عام 2017 لا يمكن أن يعزى فقط إلى المخطط العام لتجديد مباني المقر، كما يتضح، على سبيل المثال، من الزيادة بنسبة 54 في المائة في استخدام المياه في مبنى الأمانة العامة من عام 2017 إلى عام 2019، وهو ما يعزى جزئياً إلى ارتفاع نسبة شغل الطوابق المتصلة بمشروع أماكن العمل المرنة (انظر أيضاً A/75/7، الفقرتان ثامناً-41 وثامناً-42). وتأمل اللجنة الاستشارية أن يواصل الأمين العام رصد استهلاك خدمات المرافق العامة عن كثب، ويرشد استخدام الطاقة، ويقدم تقريراً عن المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة (انظر أيضاً A/75/7، الفقرة الثالثة عشرة-3). وتناقش اللجنة كذلك استهلاك خدمات المرافق في تقريرها عن مشروع أماكن العمل المرنة.

11 - وقد جاء في تقرير الأمين العام أن أداة متابعة استهلاك الطاقة والإبلاغ عنه لها قدرات محدودة ولن يدعمها البائع في المستقبل (A/75/302، المرفق، التوصية 6). وأبلغت اللجنة الاستشارية،

عند الاستفسار، بأنه سيستعاض عن هذه الأداة ببرنامج حاسوبي جديد لإدارة الطاقة يسمح بالتنبؤ باستهلاك الطاقة بشكل سابق على الاستهلاك الفعلي، بمدة قد تصل حتى 24 ساعة، ويتيح تصورا أدق لمبادرات خفض الطاقة. ويخضع البرنامج الحاسوبي حاليا لتقييم يجريه أمن تكنولوجيا المعلومات، ومن المتوقع أن يبدأ استخدامه في غضون ستة أشهر. وستغطي أية تكاليف ذات صلة به من موارد الميزانية العادية لصيانة المرافق. وتأمل اللجنة الاستشارية أن يقدم الأمين العام في تقريره المرحلي المقبل معلومات مستكملة عن تنفيذ الأداة الجديدة لإدارة الطاقة وعن تكاليفها.

تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات

12 - أبلغت اللجنة الاستشارية بأن سبعا من توصيات مجلس مراجعي الحسابات التسع التي كانت متبقية قد أغلقت منذ صدور تقرير الأمين العام. ولا تزال هناك توصية واحدة تتعلق باستخدام الوفورات النهائية للمشروع مفتوحة، ريثما تصدر نتيجة إجراءات التحكيم (المرجع نفسه، التوصية 3). أما التوصية المفتوحة الأخرى فتتعلق بتيسير الوصول، وهي قيد التنفيذ. ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن الأشغال في مشاريع تيسير الوصول، التي هي الآن في المرحلة الأولى من مراحلها الثلاث، قد أوقفت مؤقتا بسبب القيود المتصلة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). ومن غير الواضح ما إذا كانت الأشغال ستُجْز في الموعد الأصلي، أي متم عام 2022، لأن تقدمها سيتوقف على توافر التمويل وعلى تطورات الجائحة (المرجع نفسه، التوصية 8). وتأمل اللجنة الاستشارية أن يقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة، عند نظرها في هذا التقرير، معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في أشغال تيسير الوصول.

خامسا - خاتمة

13 - يُطلب إلى الجمعية العامة أن تحيط علما بتقرير الأمين العام (A/75/302، الفقرة 21). وتوصي اللجنة الاستشارية، مع مراعاة توصياتها وملاحظاتها الواردة في الفقرات أعلاه، بأن تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير الأمين العام.